


**السادة / شركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التشخيصية (راميدا)**



٨ ش جزيرة العرب - المهدىين - الجيزة

تحية طيبة وبعد،

بالإشارة الى كتابكم الوارد للهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٠ بشأن طلب اعتماد نظام تحفيز وإثابة العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بشركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التشخيصية (راميدا)، عن خلل الوعد بالبيع، والمعتمد بموجب الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٤، والمصدق عليها من الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣، وكذا طلب اعتماد عقد الوعود ببيع الأسهم.

نود الاحاطة بأن الهيئة ليس لديها ما يمنع من اعتماد نظام الإثابة والتحفيز المشار إليه، على أن يتم الالتزام بالتقدير للبورصة بالنظام المعتمد من الهيئة إعمالاً لحكم المادة (٥٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية، وأن يتضمن تقرير مجلس الإدارة المعروض على الجمعية العامة في الاجتماع السنوي أو الإيضاحات المتممة للقواعد المالية حجم ما تم تنفيذه من نظام الإثابة والتحفيز، وأسماء جميع المستفيدون وصفاتهم وكل من حصل على (٥%) أو أكثر من إجمالي الأسهم المتاحة أو (١%) من رأس المال الشركة، عملاً بحكم المادة (١٥١) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١، والمادة (٤٠) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية المعدلة بقرار مجلس إدارة الهيئة ٣٥ لسنة ٢٠١٦ ورقم ١٣ لسنة ٢٠١٨، مع الالتزام بموافقة الهيئة باتخاذ كافة الاجراءات اللازمة في هذا الشأن.

مرفق نظام الإثابة والتحفيز والعقد بعد اعتمادها.

ونتطلعوا بقبول فائق الامتنان والتقدير،

د. ماهر صلاح الدين

نائب رئيس

قطاع الحكومة والتابعة

٤٦٠٨٢



نظام إثابة وتحفيز العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين  
بشركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التخديصية (رامدا)

من خلال الوعد بالبيع

طبقاً للقرار الوزاري رقم 282 لسنة 2005

تعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة

وشركات التوصية بالأسمى والشركات ذات المسئولية المحدودة

ال الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981

### مقدمة

يسري نظام الإثابة والتحفيز على العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بشركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التخديصية (رامدا) ، ويسمح هذا النظام للعاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين المستفيدين من نظام التحفيز والإثابة بمتلك جزء من أسهم الشركة بالوعد بالبيع بالقيمة الاسمية للسهم.

### تعريفات

يقصد ولأغراض هذا النظام بالمصطلحات والعبارات الآتية المعنى المبين قرین كل منها:  
شركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التخديصية (رامدا)

ش.م.م

الجمعية العامة غير العادية للشركة.

نظام الوعد بالبيع كنظام لإثابة وتحفيز

النظام الأساسي للشركة.

العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بالشركة.  
المستفيد/المستفيدون:

اللجنة المشكلة من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين والمسئولة عن تطبيق  
النظام.

اللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسمى والشركات  
 ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد رقم 159 لسنة 1981 وفقاً لأخر  
 تعديل.

أسهم رأس مال الشركة العادية البالغ القيمة الاسمية للسهم الواحد منها مبلغ 25

الأسهم:



العاشر من رمضان

### المادة الأولى

#### الهدف من النظام

تسعى الشركة من وراء تطبيق النظام تحقيق الأهداف التالية:

1- خلق روح تنافسية بين المستفيدين تدفعهم إلى الإبداع والابتكار وبذل الجهد.

2- تحفيز المستفيدين على العمل عن طريق ربط مصالحهم بمصلحة الشركة.

3-مكافأة المبدعين والمجتهدين والمتميزين على جهدهم داخل الشركة.

4- المحافظة على المستفيدين المتميزي والمجتهدين في ظل التفاص القائم في سوق العمل.

### المادة الثانية

#### التعريف بالنظام

#### تعريف نظام أسهم الإثابة والتحفيز :

- ستقوم لجنة الإثابة والتحفيز بتوقيع عقود الوعد بالبيع مع المستفيدين من النظام في التوقيتات التي تراها تحقق اهداف ومصالح الشركة ، يتم والمحدد بها الحد الأقصى لعدد الأسهم التي يتحدد في ضوئها عدد الأسهم الفعلية التي يمكنه ممارسة حق شرائها حسب شريحة النظام التي سيتم تطبيقها في ضوء ما تحقق من مصالح واهداف للشركة وذلك بعد اعتماد نظام الوعد بالبيع كنظام لإثابة وتحفيز المستفيدين بالشركة وعقد الوعد بالبيع من الهيئة العامة للرقابة المالية.

- تكون لجنة الإثابة والتحفيز مسؤولة عن تطبيق هذا النظام وتقوم لجنة الإثابة والتحفيز بتحديد عدد الأسهم الفعلية لكل مستفيد من هذا النظام وفقاً لما تحقق من اهداف ومصالح الشركة في كل شريحة من شرائح هذا النظام محل التطبيق .

- يمنح المستفيد حق اختيار شراء عدد معين من أسهم الشركة بالقيمة الاسمية للسهم وفقاً للإخطار الذي تخطره به لجنة الإثابة والتحفيز ، وفي حالة عدم ممارسة المستفيد لحق خيار الشراء خلال الفترة المبينة بإخطاره بعد الأسهم الفعلي الذي يحق له ممارسة حق شرائها، يسقط حقه في الشراء وتحل الشركة من وعدها بالبيع.

- مدة هذا النظام عشر سنوات تبدأ من تاريخ اعتماد الهيئة العامة للرقابة المالية لهذا النظام، ويجوز تمديد هذه المدة وذلك بقرار من الجمعية العامة غير العادية للشركة وبموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.



٤٦٠٨٢

2

تخصص الشركة جزء من أسهمها لتطبيق هذا النظام، ويتم توفير هذه الأسهم عن طريق إصدار أسهم جديدة لصالح نظام الإثابة والتحفيز تمول نقداً من مدفوعات المستفيدين بالنظام حسب شريحة النظام التي سيتم تطبيقها ، ويكون لمجلس الإدارة حق اصدار هذه الأسهم دفعه واحد أو على عدة دفعات وفقاً للحاجة لتوفير أسهم للنظام بناء على التقويض الصادر له من الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 14/10/2020.

#### المادة الرابعة

##### تطبيق النظام

أقرت الشركة في نظمها الأساسي نظاماً للتحفيز وإثابة العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين قائم على أساس الوعود ببيع أسهم الشركة إلى المستفيد وفقاً للشروط والبنود الواردة فيما بعد ووفقاً للقرار الوزاري الصادر من وزير الاستثمار رقم 282 لسنة 2005،  
وحيث أن الجمعية العامة غير العادية للشركة بتاريخ 14/10/2020 قد وضعت نظاماً لإثابة وتحفيز العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين لديها بناء على اقتراح مجلس الإدارة الشركة في 13/8/2020 وذلك من خلال وعد الشركة ببيع عدد من أسهمها للمستفيد بالقيمة الاسمية للسهم ، كما قررت بذات الجلسة تقويض مجلس إدارة الشركة او احد الأعضاء المنتدبين في إدخال آلية تعديلات تراها الهيئة العامة للرقابة المالية على النظام او يراها المجلس تحقق الصالح للشركة والمستفيدين من النظام.  
و تم اعتماد هذا النظام من الهيئة العامة للرقابة المالية في . / . / .

#### المادة الخامسة

##### تخصيص الأسهم

قررت الجمعية العامة غير العادية للشركة تخصيص نسبة 5% كحد أقصى من اجمالي أسهم رأس المال الشركة في اي وقت لتوفير الأسهم اللازم استخدامها في نظام الوعود بالبيع كنظام لإثابة وتحفيز المستفيدين خلال فترة سريانه، وذلك عن طريق إصدار أسهم جديدة بزيادة رأس المال المصدر نقداً من مدفوعات المستفيدين من النظام ، تقوم لجنة الإثابة والتحفيز بتحديد المستفيدين من النظام لتوقيع عقد الوعود بالبيع مع المستفيد وفي ضوء المحقق من اهداف ومصلحة الشركة تقوم لجنة الإثابة والتحفيز بتحديد عدد الأسماء الفعلية التي يمكن للمستفيد ممارسة حق الشراء عليها (كلها او جزء منها في ضوء رغبته ) والتي سوف يتم نقل ملكيتها للمستفيدين بعد سداد قيمتها الاسمية بالكامل، ويجوز للجنة الإثابة والتحفيز تطبيق شريحة او اكثر من شرائح النظام في إحدى سنوات النظام وذلك طبقاً لظروف ونتائج اعمال الشركة او واجهة عوامل أخرى او مبررات لديها وفي ضوء مدى تحقق اهداف ومصلحة الشركة.



### المادة السادسة

#### سداد قيمة الأسهم

تقوم لجنة الاثابة والتحفيز بإخطار المستفيد بعدد الأسهم الفعلية التي يمكن ممارسة حق شرائها (بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد في عقد الوعد بالبيع) لإبداء رغبته في ممارسة حق شراء كل او جزء من تلك الأسهم ونقل ملكيتها اليه بعد سداد قيمتها الاسمية حسب شريحة النظام التي سوف يتم تطبيقها، ويتضمن الإخطار أنه يحق لكل مستفيد ممارسة هذا الحق خلال شهر كحد أقصى من التاريخ المحدد بالإخطار لممارسة حق شراء عدد الأسهم الفعلي محل الممارسة ، على ان لا تزيد المدة الزمنية بين تاريخ الإخطار وتاريخ ممارسة حق الشراء عن سنتين تبدأ من تاريخ الإخطار بعد الأسهم الفعلي محل الممارسة، وفي حالة عدم ممارسة المستفيد لحق خيار الشراء لعدد الأسهم الفعلي ، يسقط حقه في الشراء وتحل الشركة من وعدها بالبيع.

### المادة السابعة

#### المستفیدون من النظام

تقوم لجنة الاثابة والتحفيز بتحديد المستفيدين من النظام الذين يحق لهم التوقيع على عقود الوعود بالبيع من العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بالشركة، وذلك بما يحقق مصلحة الشركة ويساعد على تحقيق أهدافها على ان يتوافر في المستفيد من النظام الشروط العامة التالية :-

1- ان يكون من العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين .

2- ان لا تقل المدة التي قضتها في خدمة الشركة عن ستة اشهر

3- ان يكون حاصلا على تقدير جيد جدا من تقارير تقييم الاداء بمعرفة الأجهزة الرقابية للشركة

والمختصين في اعداد تقارير الكفاية والكفاءة الاقتصادية للعاملين بالشركة.

وذلك بخلاف الشروط التي سوف تضعها لجنة الاثابة وفقا لطبيعة وظيفة المستفيد من النظام

ويجوز ان تحرر الشركة أكثر من عقد وعد بالبيع مع المستفيد في التوقيتات التي تراها عند تطبيق كل شريحة من شرائح النظام وبما يحقق مصلحة واهداف الشركة، ولا يوجد اي ارتباط بين هذه العقود بأي صورة.

### المادة الثامنة



#### التصويت والمشاركة في الارباح للأسهم المخصصة للنظام

لا يجوز للمستفيد من النظام حضور الجمعيات العامة العادية وغير العادية للشركة كما يحظر عليه التصويت أو المشاركة في الأرباح إلا من بعد انتقال ملكية الأسهم إليه.

#### المادة التاسعة

##### إمكانية التصرف في الأسهم محل النظام

يجوز للمستفيد من النظام التصرف في الأسهم فور نقل ملكيتها إليه بمراعاة قواعد القيد والتداول بالبورصة المصرية وبما لا يتعارض مع أحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية وأحكام قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية،

#### المادة العاشرة

##### ترك المستفيد للعمل أو إقالته أو استقالته أو وفاته

1- لا يستحق للمستفيد أية حقوق قبل الشركة ويعتبر عقد الوعد بالبيع لاغيا، في حالة ترك المستفيد للعمل أو إقالته أو استقالته من الشركة بعد توقيع عقد الوعد بالبيع وتتوفر شرط أو أكثر من الشروط التالية:

- أ. قبل مضي سنة من تاريخ توقيع عقد الوعد بالبيع.
- ب. قبل ممارسة حق الشراء.

ج. اخطاره بعدم احقيته ممارسة حق شراء أي أسهم من أسهم النظام بناء على عدم تحقيقه أي من الأهداف المطلوبة منه

2- في حالة وفاة المستفيد بعد توقيع العقد يحل الورثة محل موروثهم في حالة اذا تم اخطارهم من لجنة الاثابة والتحفيز بعد الأسهم الفعلية التي يمكنهم ممارسة حق شراء عليها ويحق لهم سداد ثمن كل او بعض هذه الأسهم في ضوء رغبتهم بالقيمة الاسمية وتنتقل ملكية الأسهم اليهم بمجرد إصدارها وقيدها بالبورصة المصرية.

#### المادة الحادية عشر

##### ادارة النظام

يتولى إدارة النظام والاشراف على تنفيذه لجنة تسمى "لجنة الاثابة والتحفيز" وتشكل من أعضاء مجلس الإداره غير التنفيذيين بالشركة الذين يتم تعينهم بقرار من مجلس الإداره.

ويكون للجنة كافة السلطات والصلاحيات في إدارة النظام والإشراف على تنفيذه واتخاذ كافة القرارات اللازمة وفقا لأحكامه وفي ضوء ما جاء باللائحة التنفيذية للقانون رقم 159 لسنة 1981 وقرار الجمعية العامة غير

العادية وما يتفق مع النظام الأساسي للشركة وبمراجعة أحكام القانون رقم 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية وأحكام القانون 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية وقواعد القيد والتداول بالبورصة المصرية.

### المادة الثانية عشر

#### إنهاء النظام

يجوز للجمعية العامة غير العادية إنتهاء العمل بهذا النظام في اي وقت قبل انتهاء المدة المحددة له ، مع مراعاة انه يحق لكل مستفيد قام بالتوقيع على عقد الوعد بالبيع ولم يتم اصدار اسهم لتنفيذ هذا الوعد نظراً لصدور قرار الجمعية بأنتهاء النظام ، أن يقوم باسترداد ما سدده لممارسة حق شراء تلك الاسهم التي لم يتم اصدارها ، وذلك دون ادنى مسؤولية تقع على الشركة .

### المادة الثالثة عشر

#### تسوية المنازعات

في حالة قيام أي خلاف أو نزاع بين الشركة والمستفيد ينشأ بسبب أو بمناسبة تنفيذ هذا النظام أو تفسيره يحل بالطريق الودي، وإذا لم يتمكنا من التوصل إلى حل بالطريق الودي فيتعين في هذه الحالة إحالة النزاع إلى التحكيم، طبقاً لقواعد التحكيم الخاصة بمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، وفقاً لقواعد الآتية:

- أ. تفصل هيئة التحكيم في النزاع طبقاً لقواعد القانون المصري المعمول به في حينه.
- ب. يكون مكان التحكيم في مدينة القاهرة بجمهورية مصر العربية، وتكون اللغة العربية هي لغة التحكيم.
- ج. تشكل هيئة التحكيم من ثلاثة ممثليين يتم تعينهم طبقاً لقواعد المذكورة.
- د. يعد حكم هيئة التحكيم نهائياً وملزماً للطرفين وغير قابل للطعن عليه.



محروه فرنسكي

صورة لعنة



Factory

Cairo Scientific Office

8 Geziret El Arab st., 23rd floor  
Mohandessein, Giza- Egypt.  
T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074  
F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.

نموذج عقد وعد ببيع أسهم  
وفقاً لنظام إثابة وتحفيز المستفيدين  
**بشركة الصناعات الدوائية والمستحضرات التخديصية (راميدا) ش.م.م**

إنه في يوم \_\_\_\_\_ الموافق \_\_\_\_\_ حرر هذا العقد بين كلاً من:

أولاً: شركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التخديصية (راميدا) (ش.م.م)، سجل تجاري رقم 84008 مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة، ومقرها الكائن في المنطقة الصناعية الثانية مدينة السادس من أكتوبر ويمثلها في هذا العقد \_\_\_\_\_ بصفته \_\_\_\_\_

ويشار إليها فيما بعد بـ "الشركة" أو "الطرف الأول"

ثانياً: السيد/ السيدة \_\_\_\_\_ ، الثابت الشخصية بموجب بطاقة شخصية برقم قومي \_\_\_\_\_ ، إصدار \_\_\_\_\_ ، ووظيفته في الشركة \_\_\_\_\_ ، والمقيم في \_\_\_\_\_ .

ويشار إليه فيما بعد بـ "المستفيد" أو "الطرف الثاني"


#### التمهيد

حيث أن الشركة "الطرف الأول" قد أقرت في نظامها الأساسي نظاماً للتحفيز وإثابة العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين (يشار إليه فيما بعد بـ "النظام") قائم على أساس الوعد ببيع أسهم الشركة "الطرف الأول" إلى المستفيد "الطرف الثاني" وفقاً للشروط والبنود الواردة فيما بعد ووفقاً للقرار الوزاري الصادر من وزير الاستثمار رقم 282 لسنة 2005،

وحيث أن الجمعية العامة غير العادية للشركة بتاريخ 14/10/2020 قد وضعت نظاماً لإثابة وتحفيز العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين لديها وذلك من خلال وعد الشركة "الطرف الأول" ببيع عدد من أسهمها للمستفيد "الطرف الثاني" بالقيمة الاسمية لسهم.

وحيث أنه تم اعتماد هذا النظام من الهيئة العامة للرقابة المالية في / / .  
وحيث أن الطرفين يرغبان في إبرام هذا العقد لتنظيم كيفية استفادة المستفيد "الطرف الثاني" من النظام وكيفية استحقاقه للأسهم المخصصة بمقتضاه (يشار إليها فيما بعد بـ "أسهم النظام")،

بناء عليه، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:



Cairo Scientific Office

8 Geziret El Arab st., 23rd floor  
Mohandessein, Giza- Egypt.  
T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074  
F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.

Factory

Second Industrial Zone, plot number 5  
Sixth of October, Egypt  
T: 202 382 02948  
F: 202 382 02766

#### مادة (1)

يعتبر التمهيد السابق ومرفق رقم (1) جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكملاً ومتاماً لأحكامه.

#### مادة (2)

##### اقرار الشركة

تقر الشركة "الطرف الاول" أن "الطرف الثاني" الذى تم اختياره كمستفيد من هذا النظام من قبل لجنة الاثابة والتحفيز المسئولة عن إدارة هذا النظام بما يحقق مصلحة الشركة ويساعد على تحقيق اهدافها تفيذا انظام الاثابة والتحفيز الذى اقترحه مجلس ادارتها وأقرته جمعيتها العامة غير العادلة بتاريخ 14/10/2020.

قد حُصص له حد اقصى عدد ..... سهم من اسهم هذه الشريحة من النظام، على ان يتم اخطاره بالأخطار المرفق (مرفق 1) بعد مضي سنه من تاريخ توقيع هذا العقد بعدد الأسهوم الفعلى التي يحق له ممارسة حق شراءها في ضوء مدى تحقيقه لاهداف ومصالح الشركة "الطرف الاول" ، ويكون له ممارسة حق الشراء خلال شهر كحد اقصى من التاريخ المحدد بالإخطار لممارسة حق الشراء لتلك الأسهم ، على ان لا تزيد المدة الزمنية بين تاريخ الاخطار وتاريخ ممارسة حق الشراء عن سنتين تبدأ من تاريخ الاخطار بعدد الأسهوم الفعلى محل الممارسة.

#### مادة (3)

##### الوعد

يلتزم المستفيد "الطرف الثاني" الراغب في ممارسة حقه في شراء الأسهم الفعلية المخاطر بها من لجنة الاثابة والتحفيز (كلها او بعضها) بسداد قيمتها الاسمية بالكامل خلال الفترة الزمنية التي يحددها الاخطار الوارد بالمادة الثانية من هذا العقد ، وتقوم الشركة "الطرف الاول" من خلال لجنة الاثابة والتحفيز بنقل ملكية عدد الأسهم الفعلية التي مارس عليها المستفيد "الطرف الثاني" حق الشراء وسداد قيمتها الاسمية بالكامل بمجرد اصدار وقيد اسهم الزيادة المخصصة لهذه الشريحة من النظام بالبورصة المصرية ، وتتولى لجنة الاثابة والتحفيز تحديد عدد الأسهم اللازم توافرها لشريحة نظام الاثابة والتحفيز من خلال اصدار اسهم زيادة راس مال الشركة "الطرف الاول" في ضوء حصيلة المدفوعات المسددة من المستفيدين لتلك الأسهم ، وتعرض ذلك على مجلس إدارة الشركة لزيادة راس المال لصالح نظام الاثابة والتحفيز لتوفير الأسهم الازمة لهذه الشريحة في ضوء التقويض المنوح له من الجمعية العامة غير العادلة في 14 / 10 / 2020 .

#### مادة (4)

##### شروط نفاذ الوعد

لا يعتبر وعد الشركة "الطرف الاول" نافذا الا إذا توافرت الشروط التالية :

- ان يكون المستفيد من النظام قد قضى في خدمة الشركة مدة لا تقل عن ستة اشهر.
  - ان يكون المستفيد من النظام قد حصل على تقدير جيد جدا في تقرير تقييم ادائة الذى تجربة الأجهزة الرقابية بالشركة وفقا لسياساتها الداخلية.
  - ان تكون الشركة قد حققت الأهداف التالية :
- .....  
.....  
.....

- ان يكون العامل قد حقق الأهداف التالية :-

.....  
.....  
.....  
.....

- أن تقوم لجنة الاثابة والتحفيز بإخطار المستفيد "الطرف الثاني" من النظام بعدد الأسهم الفعلي التي يجوز له ممارسة حق شرائها.
- قيام المستفيد "الطرف الثاني" بأداء رغبته في شراء كل او بعض تلك الأسهم وسداد كامل ثمن الأسهم التي يرغب في شرائها من أسهم النظام بالقيمة الاسمية خلال المدة المحددة بالإخطار.

#### مادة (5)

#### الإخطار بالاستحقاق

في حالة تحقيق اهداف ومصالح الشركة "الطرف الاول" التي وضعتها لجنة الاثابة والتحفيز للمستفيدين تلتزم الشركة "الطرف الاول" بإخطار المستفيد "الطرف الثاني" من النظام كتابياً على اخر عنوان له في ملفه الوظيفي او تسليمه باليد بعد الأسهم الفعلي التي يجوز له ممارسة حق شراءها من إجمالي الأسهم المخصصة له في هذا العقد، ويتضمن الإخطار الفترة الزمنية المتاحة للمستفيد ان يمارس حق الشراء خلالها وان يسدد ثمن الأسهم الفعلية، على ان لا تزيد المدة الزمنية بين تاريخ الإخطار وتاريخ ممارسة حق الشراء عن سنتين تبدأ من تاريخ الإخطار بعد الأسهم الفعلي محل الممارسة.

#### مادة (6)

#### مدة العقد



**Cairo Scientific Office**

8 Geziret El Arab st., 23rd floor  
Mohandessein, Giza- Egypt.  
T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074  
F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.

**Factory**

Second Industrial Zone, plot number 5  
Sixth of October, Egypt  
T: 202 382 02948  
F: 202 382 02766

يعتبر العقد لاغي من تلقاء نفسه دون حاجة الى تتبیه او اذار او اصدار حكم قضائي وتحلل الشركة "الطرف الاول" من وعدها بالبيع في الحالات التالية:-

- 1- في حالة عدم قيام المستفيد "الطرف الثاني" بممارسة حق الشراء وسداد كامل ثمن الأسهم التي يرغب في شرائها بالقيمة الاسمية خلال المدة المحددة بالإخطار.
- 2- في حالة ترك المستفيد "الطرف الثاني" للعمل أو اقالته او استقالته من الشركة "الطرف الاول" بعد توقيع عقد الوعد بالبيع وتوفيق شرط او أكثر من الشروط التالية:
  - أ. قبل مضي سنة من تاريخ توقيع هذا العقد.
  - ب. قبل ممارسة حق الشراء.
  - ج. اخطاره بعدم احقيته ممارسة حق شراء اي أسهم من أسهم النظام

في حالة وفاة المستفيد "الطرف الثاني" بعد توقيع العقد يحل الورثة محل موروثهم في حالة اذا تم اخطارهم من لجنة الاثابة والتحفيز بعدد الأسهم الفعلية التي يمكنهم ممارسة حق شراء عليها ويحق لهم ممارسة حق شراء كل او بعض هذه الأسهم في ضوء رغبتهم وسداد قيمتها بالقيمة الاسمية وتنتقل ملكية الأسهم اليهم بمجرد إصدارها وقيدها بالبورصة المصرية وذلك دون الاخلاص بالمادة الرابعة من هذا العقد.

#### مادة (7)


##### لغاء النظام

يجوز للجمعية العامة غير العادية إنهاء العمل بهذا النظام في اي وقت وقبل انتهاء المدة المحددة له، مع مراعاة انه يحق لكل مستفيد قام بالتوقيع على عقد الوعد بالبيع ولم يتم اصدار اسهم لتنفيذ هذا الوعود نظراً لصدور قرار الجمعية بانهاء النظام، أن يقوم باسترداد ما سددته لممارسة حق شراء تلك الأسهم التي لم يتم اصدارها، وذلك دون ادنى مسؤولية تقع على الشركة.

#### مادة (8)

##### أحكام خاصة

- أ. يجوز ان تحرر الشركة "الطرف الاول" أكثر من عقد وعد بالبيع مع المستفيد "الطرف الثاني" في التوقيتات التي تراها عند تطبيق كل شريحة من شرائح النظام وبما يحقق مصلحة واهداف الشركة "الطرف الاول" ، ولا يجوز للمستفيد ربط ايها من هذه العقود ببعض اي صورة.
- ب. لا تتحمل الشركة "الطرف الاول" في اي وقت اي أعباء او ضرائب من اي نوع نتيجة تنفيذ الوعود بالبيع وممارسة حق الشراء وسداد ثمن الأسهم ونقل ملكية الأسهم للمستفيد.



Cairo Scientific Office

8 Geziret El Arab st., 23rd floor

Mohandessien, Giza- Egypt.

T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074

F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.



Factory

Second Industrial Zone, plot number 5

Sixth of October, Egypt

T: 202 382 02948

F: 202 382 02766

ج. يحق للمسقى "الطرف الثاني" التصرف في الأسهم فور نقلها ملكيتها إليه دون أي حظر على التصرف في هذه الأسهم بمراعاة قواعد القيد والتداول بالبورصة المصرية وبما لا يتعارض مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية.

**مادة (9)**

في حالة قيام أي خلاف أو نزاع بين الشركة "الطرف الأول" والمسقى "الطرف الثاني" ينشأ بسبب أو بمناسبة تنفيذ هذا النظام أو تفسيره يحل بالطريق الودي، وإذا لم يتمكنا من التوصل إلى حل بالطريق الودي فيتعين في هذه الحالة إحالة النزاع إلى التحكيم، طبقاً لقواعد التحكيم الخاصة بمركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، وفقاً للقواعد الآتية:

- أ. تفصل هيئة التحكيم في النزاع طبقاً لقواعد القانون المصري المعمول به في حينه.
- ب. يكون مكان التحكيم في مدينة القاهرة بجمهورية مصر العربية، وتكون اللغة العربية هي لغة التحكيم.
- ج. تشكل هيئة التحكيم من ثلاثة ممثلي يتم تعينهم طبقاً لقواعد المذكورة.
- د. يعد حكم هيئة التحكيم نهائياً وملزماً للطرفين وغير قابل للطعن عليه.

**مادة (10)**

حرر هذا العقد من نسختين لكل طرف نسخة.

الطرف الثاني

الطرف الأول



Cairo Scientific Office

8 Geziret El Arab st., 23rd floor  
Mohandessein, Giza- Egypt.  
T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074  
F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.

Factory

Second Industrial Zone, plot number 5  
Sixth of October, Egypt  
T: 202 382 02948  
F: 202 382 02766

مرفق (1)

من: شركة العاشر من رمضان للصناعات الدوائية والمستحضرات التشخيصية (راميدا) (ش.م.م)

إلى: ..... (المستفيد)

التاريخ: .....

الموضوع:

إخطار بعد الأسماء الفعلية التي يحق

ممارسة حق الشراء عليها

1) أن الشركة قد منحتك حق شراء عدد ..... سهم بما لا يجاوز الحد الأقصى المشار اليه في عقد الوعد بالبيع.

2) يحق لك ممارسة حقوقك في شراء الأسهم المذكورة في البند (1) أعلاه خلال شهر كحد أقصى يبدأ من ..... وينتهي في ..... ، ويسقط حقوقك في الشراء بعد انتهاء مدة الشهر.

3) يحق لك ممارسة حقوقك في شراء الأسهم المذكورة في (1) أعلاه على أساس القيمة الاسمية لكل سهم وباللغة .... للسهم الواحد بقيمة إجمالية ..... تسدد خلال ذات فترة ممارسة الحق المشار إليها.

4) دون الإخلال بما ورد بالفقرة (3) أعلاه إذا لم تقم بسداد القيمة الإجمالية لكل أو بعض الأسهم المتاحة لممارسة حق الشراء يسقط حقوقك في شراء الأسهم المذكورة في (1) أعلاه.

5) لا يحق لك المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للشركة والحصول على توزيعات الأرباح عن السهم إلا بعد إتمام نقل ملكيتها لك من النظام، كما يحق لك التصرف في تلك الأسهم للغير بمجرد نقل ملكيتها إليك بمراعاة



Factory  
Second Industrial Zone, plot number 5  
Sixth of October, Egypt  
T: 202 382 02948  
F: 202 382 02766


قواعد القيد والتدالو بالبورصة المصرية وبما لا يتعارض مع أحكام قانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢  
ولائحته التنفيذية.

٦) يعد هذا المرفق جزء لا يتجزأ من عقد وعده ببيع أسهم وفقا لنظام اثابة وتحفيز العاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذين المؤرخ والمبرم بين الشركة وبينكم.

٧) لكي تتمكن من إبداء رغبتك في ممارسة حقك في الشراء بموجب هذا الإخطار، يستلزم إخطار الشركة كتابياً من خلال اخطار يسلم باليد خلال الموعد المحدد بالإخطار مرافقاً به ما يفيد سداد القيمة الاسمية لتلك الأسهم.

ونفضلوا بقبول وافر الشكر

ختم الشركة .....  
الاسم: ..... كحرو فرسى  
الصفة: ..... العضو المنتدب  
التوقيع: ..... كحرو فرسى  
التاريخ: ..... ٢٠٠٣ - ١٢ - ٢٠٠٣



**Cairo Scientific Office**

8 Geziret El Arab st., 23rd floor  
Mohandessein, Giza- Egypt.  
T: 202 3761 3046- 3761 3058- 3761 3074  
F: 202 3761 3018 Postal code: 12411 Giza.

7

٤٧٠٨٢

**Factory**

Second Industrial Zone, plot number 5  
Sixth of October, Egypt  
T: 202 382 02948  
F: 202 382 02766